

الدراري الماضية شرح الدرر البهية

مشروعية الغسل لدخول مكة فلما أخرجه مسلم C تعالى عن ابن عمر () أنه كان لا يدخل مكة إلا بات بذي طوى حتى يصبح ويغتسل ثم يدخل مكة نهارا () ويذكر عن النبي A أنه فعله وأخرج البخاري معناه قال في الفتح قال ابن المنذر الاغتسال عند دخول مكة مستحب عند الجميع العلماء وليس في تركه عندهم فدية وقال أكثرهم يجرئ عنه الوضوء